

ما حكم العمل في البنوك الربوية؟ | فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

قل سمعت من احد زملائي انكم افتيتم بجواز العمل في البنوك الربوية اذا كان العامل لا يواجه الجمهور. فما مدى صحة ذلك لا يواجه الجمهور الاحكام الشرعية لا تتعلق بالمواجهة. هل هو يواجه او لا يواجه؟ لان المحاسب هو رب العالمين - [00:00:00](#) رب العالمين هو الذي يحاسب العباد سواء كان هذا مواجهها او ليس بمواجهة. لكن المسألة فيها تفصيل. الذي يعمل في البنك في بنك يعمل بالربا تمحض للربا او او غالب عليه الربا او فيه ربا - [00:00:20](#) غير متميز يعني في جهة من جهاته فانه ان باشر الربا هذا محرم عليه عمله ومحرم كسبه. ولا يجوز له ان يباشر الربا لان النبي عليه الصلاة والسلام لعن كاتباً - [00:00:40](#) ايه بقى؟ وموصلة وشاهدين. هذا في حالة المباشرة. سواء كان كاتب قاصد له آآ شاهد عليه مقرض مقترض كل هؤلاء يدخلون في فالذي يعمل هذا العمل هذا محرم عليه ما يكسبه من هذا كسب حرام. اذا كان متمحض لهذا العام. هناك عمل اخر يكون غير مباشر للربا ولا دخل له بالربا. مثلاً - [00:01:00](#) يكون على الهاتف سنترال هاتف مثلاً او يكون اه يحاسب على الصندوق يحاسب ويعطي ويأخذ او يكون في الحسابات الجارية او نحو لذلك هذا لا يباشر الربا. فهنا نقول له ابحت عن مكان اخر لا لكي لا تعين اولئك. ولكي تكون انت ازكى - [00:01:30](#) يكون هذا ازكى لنفسك والله جل وعلا يقول ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. لكن في هذا في هذه الحالة كسب هذا ليس بحرام عمله لا يجوز يأثم عليه اذا كان يعين في البنوك التي آآ - [00:01:50](#) يتعامل بالربا لكن كسبه قام على عمل في نفسه مباح حارس سواق سيارة ينقل فلوس الى اخره ذلك لان البنوك ليست متمحضة للربا. والبنوك فيها اعمال كثيرة تنفع وليست من الربا وثم فيها - [00:02:10](#) فيها ربا. فهذا هو التفصيل الذي قلته في اكثر من مكان - [00:02:30](#)